أو لم تقل يا نبي الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرا فقال إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوما حدثنا
علي بن عبد الله قال ثنا مروان بن معوية قال ثنا يعفور قال تذاكرنا عند أبي الضحى فقال حدثنا ابن عباس قال
أصبحنا يوما ونساء النبي صلى الله عليه وسلم يبكين عند كل امرأة منهن أهلها فخرجت إلى المسجد فإذا هو
ملآن من الناس فجاء عمر بن الخطاب فصعد إلى النبي صلى الله عليه وهو في غرفة له فسلم فلم يجبه أحد ثم سلم
فلم يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه أحد فناداه فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أطلقت نساءك قال
لا ولكن آليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين ثم دخل على نسائه باب ما يكره من
ضرب النساء وقول الله تعالى واضربوهن أي ضربا غير مبرح حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا
سفيان عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن زمعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد
ثم يجامعها في آخر اليوم باب لا تطيع المرأة زوجها في معصية حدثنا خلاد
ابن يحيى قال ثنا إبرهيم بن نافع عن الحسن هو ابن مسلم عن صفية عن عائشة أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعط
شعرها فجاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقالت إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها فقال
لا إنه قد لعن الموصلات باب وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا حدثني
محمد بن سلام قال ثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه عن عائشة وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا
قالت هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها ويتزوج غيرها تقول له أمسكني ولا تطلقني
ثم تزوج غيري فأنت في حل من النفقة علي والقسمة لي فذلك قوله فلا جناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا
باب العزل حدثنا مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال كنا نعزل
على عهد رسول الله صلى الله عليه حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفيان قال عمرو أخبرني عطاء سمع جابرا
يقول كنا نعزل والقرآن ينزل وعن عمرو عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله
عليه والقرآن ينزل حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال ثنا جويرية عن مالك عن الزهري
عن ابن محيريز عن أبي سعيد الخدري قال أصبنا سبيا فكنا نعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال أوإنكم لتفعلون قالها ثلاثا ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة باب
القرعة بين النساء إذا أراد سفرا حدثنا أبو نعيم قال ثنا عبد الواحد بن أيمن قال حدثني ابن أبي مليكة
عن القاسم عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج أقرع بين نسائه فطارت القرعة لعائشة وحفصة

وكان النبي صلى الله عليه إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث فقالت حفصة ألا تركبين الليلة بعيري
وأركب بعيرك تنظرين وأنظر فقالت بلى فركبت فجاء النبي صلى الله عليه إلى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم
عليها ثم سار حتى نزلوا وافتقدته عائشة فلما نزلوا جعلت رجليها بين الإذخر وتقول يا رب سلط
علي عقربا أو حية تلدغني ولا أستطيع أن أقول له شيئا باب المرأة تهب يومها
من زوجها لضرتها وكيف يقسم ذلك حدثنا مالك بن إسمعيل قال ثنا زهير عن هشام عن أبيه عن عائشة
أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة وكان النبي صلى الله عليه يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة
باب العدل بين النساء ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء حدثنا مسدد ١٣٦
قال ثنا بشر قال ثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس ولو شئت أن أقول قال النبي صلى الله عليه ولكن قال السنة
إذا تزوج البكر أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا باب
إذا تزوج الثيب على البكر حدثنا يوسف بن راشد قال ثنا أبو أسامة عن سفيان قال ثنا أيوب
وخالد عن أبي قلابة عن أنس قال من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعا وقسم
وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا ثم قسم قال أبو قلابة ولو شئت لقلت إن أنسا رفعه إلى النبي صلى الله
عليه وسلم وقال عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أيوب وخالد قال خالد ولو شئت قلت رفعه
إلى النبي صلى الله عليه وسلم باب من طاف على نسائه في غسل واحد حدثنا
عبد الأعلى بن حماد قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا سعيد عن قتادة أن أنس بن مالك حدثهم أن نبي الله صلى
الله عليه كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة باب
دخول الرجل على نسائه في اليوم حدثني فروة قال حدثني علي بن مسهر عن هشام عن أبيه
عن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن
فدخل على حفصة فاحتبس أكثر مما كان يحتبس باب إذا استأذن الرجل
نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن فأذن له حدثنا إسمعيل قال حدثني سليمان بن بلال قال هشام
ابن عروة أخبرني أبي عن عائشة أن النبي صلى الله عليه كان يسأل في مرضه الذي مات فيه أين أنا
غدا أين أنا غدا يريد يوم عائشة فأذن له أزواجه يكون حيث شاء فكان في بيت عائشة حتى مات
عندها قالت عائشة فمات في اليوم الذي كان يدور علي فيه في بيتي فقبضه الله وإن رأسه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)